

1315 - حكم الذهب المحلق للنساء - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

قرأت في كتاب اداب الزفاف في السنة المطهرة من تأليف الشيخ محمد ناصر الدين الالباني. هم. ووجدت ادلة تحرم الذهب على النساء. فما حكم ذلكم القول؟ وهل هو صحيح؟ جزاكم الله خيرا. ليس ذلك بصحيح - [00:00:00](#)

الذهب حل للاناث. وهكذا الحديث. كلها حل الاله. والادلة التي ذكرها الشيخ ناصر ما بين منسوخ وما بين ضعيف شاهد البخاري في الاحاديث الصحيحة قد حكى جماعة من العلماء اجماع اهل العلم على حل الذهب والحاج للاناث محلق وغير محلق. وان يعرف -

[00:00:20](#)

ذلك احاديث صحيحة تدل على حله بالذهب والحنيز لاناث الامة سواء كان محلقا او غير محلق. والشيخ وفقه الله غلط في وشد عن الامة فالصواب ان الذهب والحديد حل للاناث حرام على الذكور سواء كان الذهب محلق او غير محلق - [00:00:50](#)

والادلة التي ذكرها خفي عليه امرها فانها ما بين اما شاذ واما منسوخ من الادلة الصحيحة وقاعدة ان ان الحديث مخالف للاحاديث الصحيحة يكون شاذا ويعتبر اشياء ضعيفة لا يعول عليه - [00:01:10](#)

وقال جماعة اهل العلم انهم انها منسوخة بالادلة الاخيرة الدالة على حل الذهب ولهذا اجمع العلماء اجمع اهل العلم على هل الذهاب الى الامة؟ وحكاه غير واحد. وما يوجد من خلاف فهو خلاف شاذ لا يعول عليه. عند اهل العلم. نعم - [00:01:30](#)

جزاكم - [00:01:51](#)